[231] كتاب [جمع الفوائد]: " عطاء بن يسار ان معاوية باع سقاية من ذهب - أو ورق - أكثر من وزنها، فقال أبو الدرداء: سمعت النبي صلى ا عليه وسلم ينهى عن مثل هذا الا مثلا بمثل. فقال له معاوية: ما أرى بمثل هذا بأسا ! فقال أبو الدرداء: من يعذرني من معاوية ؟ ! أنا أخبره عن رسول ا صلى ا عليه وسلم وهو يخبرني عن رأيه، لا اساكنك بأرض أنت بها، ثم قدم أبو الدرداء على عمر فذكر له ذلك فكتب عمر إلى معوية أن لا يبيع ذلك الا مثلا بمثل وزنا بوزن، للموطأ والنسائي ". وقال الزرقاني في [شرح الموطأ] بشرحه " فقال أبو الدرداء: من يعذرني بكسر الذال المعجمة من معاوية، أي من يلومه على فعله ولا يلو مني عليه ؟ أو من يقوم بعذري إذا جازيته بصنعه ولا يلو مني على ما أفعله به، أو: من ينصرني يقال: عذرته: إذا نصرته. أنا اخبره عن رسول ا صلى ا عليه وسلم ويخبرني عن رأيه. أنف من رد السنة بالرأى وصدور العلماء تضيق عن مثل هذا وهو عندهم عظيم رد السنن بالرأى. لااساكنك بأرض أنت بها وجائز للمرء ان يهجر من لم يسمع منه ولم يطعه، وليس هذا من الهجرة المكروهة ألا ترى أنه صلى ا عليه وسلم أمر الناس أن لا يكلموا كعب بن مالك حين تخلف عن غزوة تبوك، وهذا اصل عند العلماء في مجانبة من ابتداع وهجرته وقطع الكلام عنه، وقد رأى ابن مسعود رجلا يضحك في جنازة فقال: وا لا اكلمك ابدا ! قاله أبو عمر. ثم قدم أبو الدرداء من الشام على عمر بن الخطاب المدينة فذكر ذلك له، فكتب عمر بن الخطاب إلى معاوية أن لا يبيع ذلك الا مثلا بمثل وزنا بوزن. بيان للمثل. قال أبو عمر: لا أعلم ان هذه القصة عرضت لمعاوية مع ابن الدرداء الا من هذا الوجه، وانما هي محفوظة لمعاوية مع عبادة بن الصامت والطرق _____